

اعطى انسا نأ بنت امة ليطير بها من بلد ساقر اليها **ان سلتها**  
المريض معه **مع غير ما** **وقد** له في الامر سال معه فانه يجب  
عليه استبرأها بخلاف ما لو جابها او امرسها مع ما **ذوت**  
يجب الاستبرأ **على المالك** لامة **ان باع** موطنه **او تزوج**  
**موطنه** اي من وطئها بالقطر والا فله بيعها وتزويجها  
بلا استبرأ لامة من حملها منه ما لم يظن بها الزني في التزويج  
فيجب استبرأ وها عليه **او وطئ** امته **بشبهة** او تزويج  
**او رجعت** له **من غصب** يمكن وطئها فيه **وبالمتعق** علق  
على ما لك اي وجب الاستبرأ على الجار ويحتملها ان  
اراد حق الزواج بغير مقتضاها وهذا ان وطئت قبل عتقها  
وهم تركه بغير بعده والا فلا استبرأ عليها ان كانت غير ام  
ولد **واستأنفت** الاستبرأ **ام الولد** فقط دون غيرها  
اذا مات سيدها او عتقها **ان استبرأت** واعتدت **من**  
**طلاق** او موت تزوج قبل عتقها **او غاب** سيدها **غيبية** علم  
**انه لم يرد** منها فامرسل بعقها او مات فلا بد من استبرأ فيها  
الاستبرأ ولا يكفي الاستبرأ والعدة السابقة على عتقها لانها  
فراش السيد فالحيضة في حقه كالعدة في الحرة فكما ان  
الحرة تنسأ نفالعدة لموت او طلقها وان تكفي بالاستبرأ والعدة  
شبهة سبقت فلذا امر الولد فتحصل امة **ام الولد** **موجب**  
الاستبرأ بها مطلقا في جميع الصور كغيرها ان وطئت قبل ولع  
تستبرأ وتخرج من عدة **ببعض** متعلق بقوله يجب الاستبرأ  
اي

ايه ويجب الاستبرأ بالملك وعط المالك الخ وبالمتعق حيضة فقط  
ان كانت مت ذوات الحيض **وكفت** الحيضة **ان حصل** **الموجب**  
ايه موجب الاستبرأ من ملك او بيع او عتق **قبل بعث** **الزنا**  
ايه الحيضة **ان دفاعا** فاذا ملكها انسان بهتزا وغيرها  
هي حا يفي في اول نزول الحيض كفت وان ملكها بعد نزول  
الاكثر ان دفاعا ولو اقل ان ما كاليومين الاولين من خمسة  
لم تكن ولابد من حيضة اخرى كما انما لم يقوله والابان  
حصل **الموجب** بعد مضي الاكثر فلا يكفي وكفي **انقضاء** **الباع**  
لموطنه **والمتزويج** على حيضة حيضة واحدة بان يوضع  
بعد الشراحت يد امين كما سياتي **فات تأخرت** الحيضة عن عادتها  
ولولها **او مرضا** او استحيضت ولم تميز الحيضة من غيره  
**فملاثة** اشهر استبرأها **كالمفوية** **الطبيعة** **والبيسة** استبرأ  
كل منهما ثلاثة اشهر وكذا امن عادت الحيض بعد التسعة وان  
كان عادتها الحيض بعد الثلاثة اشهر قبل تكفي بثلاثة اشهر  
اشهر اولاد من الحيض اختلف قول ابن العباس في ذلك ولعل الاظم  
**الثاني** **ان تقول** **النساء** **بمربية** **الاحقر** **ان تزواج** **من**  
**تأخر** حيضها او استحيضت ولم تميز **فتمسك** **اشهر** **استبرأ** **وبها**  
**لوضع** **عطق** **بها** **حيضة** او بعضها ان كانت طاهلا **كالعدة**  
ايه بخام ومغها كله **بحرم** **على** **المالك** **الاستبرأ** **بوطئ** **او** **مقتد** **مائه**  
**في** **استبرأ** **الاستبرأ** **لم** **ذكر** **بعض** **مفاهيم** **القيود** **الاستبرأ**  
**من** **فا** **في** **الايضا** **ح** **بقوله** **ولا** **استبرأ** **من** **هي** **تخت** **بدره**